بسم الله الرحمن الرحيم

البعثة الدائمة لمملكة البحرين
لدى الأمم المتحدة
جنيف/ فيينا

Geneva, 26th August 2015
1/5- 268(wg)

The Permanent Mission of the Kingdom of Bahrain to the United Nations Office and other international organizations at Geneva presents its compliments to the Office of the High Commissioner for Human Rights, and wishes to refer to its e-Note Verbale dated 8 July 2015, to invite contributions for the forthcoming report of the High Commissioner for Human Rights, pursuant to HRC resolution 27/31 on Civil Society Space.

In this regard, the Mission has the honour to enclose herewith the reply received from Ministry of Social Development on the required information, in Arabic language.

The Permanent Mission of the Kingdom of Bahrain avails itself of this opportunity to renew to the Office of the High Commissioner for Human Rights the assurance of its highest consideration.

Office of the High Commissioner for Human Rights
Palais des Nations Unies
1211 Geneva 10
Fax: +41 22 917.90.08
Email: registry@ohchr.org
CC : civilsociety@ohchr.org

Mission Permanente du Royaume du Bahreïn auprès de l'Office des Nations Unies Genève/Vienne: C.P. 39, 1292 Chambésy Genève, Suisse
Tel: (+41) 22 758 96 40, Fax: (+41) 22 758 96 50 - E-mail: geneva.mission@mofa.gov.bh

البيئة المتاحة لتمكين منظمات المجتمع المدني
في مملكة البحرين

تقديم:

حفلت مسيرة البحرين نحو بناء المستقبل منذ استقلالها في السبعينيات بالعديد من الإنجازات والتطورات، إلا أن صدور الميثاق الوطني ودستور مملكة البحرين في 2001 م يعتبر انطلاقة وعلامة مميزة في تاريخ البحرين السياسي والاقتصادي والاجتماعي الحديث على المستوى المحلي والإقليمي والدولي. وقد تطلب ذلك توفير البيئة المناسبة لتفعيل الميثاق لجهة تهيئة المناخ الديمقراطي، وبناء وعي الفرد بانتمائه لوطنه وتعزيز حرية الرأي والتعبير بالطرق السوية الديمقراطية، والتعايش والتحاور بين جميع طوائف وفئات المجتمع. وما شهدته البحرين من انفتاح سياسي وديمقراطي، انعكس بشكل واضح على نمو قطاع منظمات المجتمع الأهلي وهذا النمو لم يكن عشوائيا، بل انبثق من تحسس أفراد المجتمع البحريني المنفتحين والمثقفين لاحتياجات البلد وتفاعلهم مع ما شهدته هذه الفترة من تغيرات سياسية (إصدار الميثاق الوطني – مجلسي الشورى والنواب – المجالس البلدية، إطلاق حرية الإعلام والصحافة... وغيرها).

مُنذُ انطلاقة هذا المشروع الإصلاحي التاريخي لجلالة الملك حفظه الله ورعاه، اعتمدت التنمية الشاملة في المملكة على ركيزتين أساسيتين هما الدولة عبر مؤسساتها وآلياتها وأجهزة التنفيذ فيها من ناحية وعلى مؤسسات المجتمع المدني التي تشمل المنظمات الأهلية بمختلف مسمياتها وأنشطتها ومجالات عملها من ناحيةٍ أخرى.

ومع بداية العهد الإصلاحي ارتفع عدد المنظمات الأهلية بشكل متزايد وفي المتوسط كان هناك ما يقارب من 40 منظمة أهلية يتم إشهارها سنويا، وقد كان عدد المنظمات الأهلية قبل صدور الميثاق 76 منظمة أهلية، وبلغ عددها حتى منتصف العام 2015 ما يقارب 600 منظمة أهلية

متضمنة أكثر من 30 مجال تخصص (اسرة وفئات خاصة وبيئة وكبار السن ومهنية وخيرية ونوادي اجتماعية وجاليات وكنائس وغيرها).

يقدم هذا التقرير بعض مؤشرات البيئة المتاحة لتمكين منظمات المجتمع الأهلي المدني في مملكة البحرين انطلاقا من ميثاق العمل الوطني ودستور المملكة وانتهاء بما قدمه من دعم وتعزيز لجميع المبادرات التي نفذتها أجهزة الدولة.

أولا: الميثاق الوطني ودستور مملكة البحرين

احتل قطاع المنظمات الاهلية للمجتمع المدني مكانة واضحة في الميثاق الوطني وفي دستور المملكة وتبين ذلك بوضوح في تبني الميثاق والدستور لمقومات أساسية لتكوين هذه المنظمات وكفالة حريتها ودعمها بما يمكنها من أداء دورها في المجتمع.

جاء ميثاق العمل الوطني ليؤكد في الفصل الأول منه على أن هدف الحكم صيانة البلاد، ورفعة شأن الدولة، والحفاظ على الوحدة الوطنية **وتحقيق التنمية المستدامة الشاملة في المجالات السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية وغيرها.** كما نص الميثاق على أن العدل أساس الحكم. وأن المساواة وسيادة القانون والحرية والأمن والطمأنينة **والعلم والتضامن الاجتماعي وتكافؤ الفرص بين المواطنين دعامات للمجتمع تكفلها الدولة.**

وقد جاء الدستور ليترجم هذه المقومات بما يحقق حرية تكوين منظمات المجتمع الاهلية من قبل مختلف الافراد والاطياف والفئات في البحرين: حيث حفل الباب الثالث بأهم المبادئ والقيم المعبرة عن ذلك.

ففي نص المادة -23- يكفل الدستور: حرية الرأي والبحث العلمي مكفولة، ولكل إنسان حق التعبير عن رأيه ونشره بالقول أو الكتابة أو غيرهما، وذلك وفقا للشروط والأوضاع التي يبينها القانون، مع عدم المساس بأسس العقيدة الإسلامية ووحدة الشعب، وبما لا يثير الفرقة أو الطائفية.

كما نصت المادة -26- على أن: حرية المراسلة البريدية والبرقية والهاتفية والإلكترونية مصونة، وسريتها مكفولة، فلا يجوز مراقبة المراسلات أو إفشاء سريتها إلا في الضرورات التي يبينها القانون، ووفقا للإجراءات والضمانات المنصوص عليها فيه.

وتأتي المادة 27 لتكفل: حرية تكوين الجمعيات والنقابات، على أسس وطنية ولأهداف مشروعة وبوسائل سلمية، مكفولة وفقاً للشروط والأوضاع التي يبينها القانون، بشرط عدم المساس بأسس الدين والنظام العام .ولا يجوز إجبار أحد على الانضمام إلى أي جمعية أو نقابة أو الاستمرار فيها.

كما جاء في المادة – 50 - الفقرة (ب) بأن الدولة توجه المؤسسات ذات النفع العام بما يتفق والسياسة العامة للدولة ومصلحة المواطنين.

ثانيا: الدعم المؤسسي من قبل وزارة التنمية الاجتماعية لمنظمات المجتمع الأهلي

فتحت الوزارة الباب للجماعات والأفراد الراغبين لتأسيس منظمات أهلية في مختلف المجالات وبدأت في تشجيع المنظمات الأهلية المستجدة نحو التخصص الدقيق وذلك نحو مزيداً من الفاعلية للعمل التطوعي. كما اتبعت وزارة التنمية الاجتماعية سياسة واضحة فيما يتعلق بالعمل الأهلي والمنظمات الأهلية محورها تشجيع العمل التطوعي الأهلي ودعم المنظمات الأهلية فنيا وماليا وماديا عبر مختلف البرامج منها الشراكة والتدريب وبناء القدرات المؤسسية لها.

أسست الوزارة إدارة مختصة بشؤون المنظمات الأهلية للإشراف على العمل الأهلي. ويتمثل الدور الذي تقوم به الإدارة فيما يلي:

1. **توفير بيئة قانونية وإجرائية متطورة لإشهار المنظمات الأهلية وإدارة أعمالها.**
2. **دعم المنظمات الأهلية فنيا وماليا وماديا.**
3. **تهيئة المناخ للشراكة المجتمعية مع المجتمع الأهلي.**

<u>1: توفير بيئة قانونية وإجرائية متطورة لإشهار المنظمات الأهلية وإدارة أعمالها.</u>

نظم قانون 21 لسنة 1989 م شروط تأسيس الجمعيات ووضع أهم قواعد التأسيس والتسجيل والإشهار والحل وصلاحيات الجمعية العمومية ومجلس الإدارة والأطر العامة للاجتماعات لكل منهما، كما وضع أسس التعامل مع الخارج وشروطه، وقبول الأموال والتبرعات، واهتم بتنظيم العلاقة بين الجمعية المشهرة رسميا والجهة الإدارية المسؤولة.

وبالإضافة لهذا القانون فقد أصدرت الوزارة عدة قرارات تدعم العمل في القطاع الأهلي ومن ذلك:

- **قرار رقم (46) لسنة 2005 م** بتأسيس صندوق العمل الأهلي الاجتماعي وفيما بعد **قرار وزاري رقم 71 لسنة 2010 م** بصندوق العمل الأهلي الاجتماعي الذي يتبع وزيرة التنمية الاجتماعية ويختص بتقديم الإعانات المالية للجمعيات والمؤسسات الخاصة وفقاً للأسس والمعايير التي يضعها مجلس الإدارة في هذا الشأن ومساندة الجمعيات والمؤسسات الخاصة في تحقيق أهدافها بما يخدم المجتمع بكل فئاته. ويعتبر صندوق العمل الأهلي الاجتماعي الذي تأسس عام 2005 وأعيد تشكيله في عام 2010 م، أحد القنوات الوسيطة المهمة لتفعيل سياسة الوزارة في تنفيذ برنامج شراكة دائم بين القطاع الخاص والقطاع الأهلي عبر إشرافه ومتابعته لبرنامج المنح المالية السنوي

للمنظمات الأهلية في البحرين. فبالإضافة إلى الدعم السنوي الذي تقرره الدولة والذي يقدر بحوالي مائة ألف دينار بحريني، فإنه يعتمد على مخاطبة الطرف الثالث للشراكة الاجتماعية وهو القطاع الخاص وما يقدمه من تبرعات وهبات وإعانات لتمويل المشاريع التنموية للمنظمات الأهلية.

- ❖ **إصدار قرار وزاري رقم 11 لسنة 2010** م بتشكيل لجنة الشراكة المجتمعية الذي ينظم ويطبق ويتابع تنفيذ برامج الشراكة المجتمعية مع منظمات المجتمع المدني كما سيأتي ذكره لاحقا.

2: دعم المنظمات الأهلية فنيا وماليا وماديا:

ترجمت استراتيجية الوزارة دعم المنظمات الأهلية عمليا من خلال تأسيس المركز الوطني لدعم المنظمات الأهلية سنة 2006 م والذي هو عبارة عن كيان مؤسسي رسمي يتبع إدارة المنظمات الأهلية ويسعى إلى احتضان المنظمات الأهلية المشهرة رسميا في البحرين والواقعة تحت مظلة وزارة التنمية الاجتماعية، فيدرس أوضاعها ويقيم أداءها ويساندها في تطوير قدراتها المؤسسية الإدارية والفنية ويقدم لها الاستشارات التي تساعدها على إدارة برامجها ومشروعاتها وأنشطتها

ويقوم المركز الوطني بتنفيذ برامج متعددة هي تشمل:

- ❖ برامج التقييم المؤسسي للأداء الذي يتم من قبل فريق متخصص يقوم بزيارة المنظمة الاهلية ويقيم أدائها المؤسسي في مجالات اربع وهي الحكم الديمقراطي - الأنشطة والمشروعات التنموية – الإدارة العامة – الإدارة المالية . ويقدم الفريق تغذية راجعة دورية للمنظمة حول أدائها ومقترحات للتطوير
- ❖ برنامج المنح المالية السنوي تحت مظلة صندوق العمل الأهلي وبالشراكة مع مؤسسات القطاع الخاص. وهو برنامج سنوي يعمل تحت مظلة صندوق العمل الأهلي الاجتماعي وفقا لمبدأ الشراكة الاجتماعية. حيث بدأت المنظمات تتنافس حسب قدراتها وأهمية مشروعاتها على الحصول على منح مالية من الوزارة. تقدم المنحة المالية للمشروع الذي يعطي مردودا اجتماعيا أو اقتصاديا كبيرا للأفراد أو للمجتمع ويتم تقييم المشروعات المتنافسة من قبل جهة متخصصة ويعطى للقدرة المؤسسية للمنظمة وزنا مهما في هذا التقييم.
- ❖ برامج التدريب والتمهين للمنظمات الاهلية: يتضمن برنامج التنمية المهنية نفيذ برامج وورش تدريبية ولقاءات متعددة في مجالات مختلفة من الأداء المؤسسي. يقوم قسم شئون المنظمات الأهلية بإدارة المنظمات الأهلية بتنظيم دورات وورش تدريب

للمنظمات المشهرة حديثاً، ويقدمها عدد من المحاضرين القانونيين والمحاسبين بالإدارة. وهذه الورش تتضمن شرحا لمختلف الأنظمة والقوانين والقرارات التي تسير عمل المنظمات، وشرحا لنموذج اللوائح المالية الخاصة بحسابات المنظمات الأهلية، كما يقدم المركز الوطني لدعم المنظمات الأهلية برامج تدريبية مختلفة حسب احتياجات المنظمات الاهلية فضلا عن الاستشارات الفنية وهي في معظم الحالات فردية وحسب حاجة المنظمة.

- ❖ يضاف لهذه البرامج هناك المؤتمر السنوي لتبادل الخبرات الذي يناقش القضايا المهمة التي تهم قطاع العمل الأهلي وتحضره معظم المنظمات الاهلية في المملكة. كما يتم تسخير مقر المركز الوطني لفعاليات وأنشطة المنظمات الاهلية.
- ❖ وأخيرا خصص للمنظمات الشبابية في مملكة البحرين مجمع خاص بها تستخدمه كمقر تمارس فيه عملها وتنسق فيما بينها لتحقيق أهداف وتطلعات الفئة الشبابية في المجتمع. وللمجمع الشبابي مجلس إدارة يتكون من رؤساء الجمعيات الشبابية لمناقشة قضايا الساحة الشبابية.

3: تهيئة المناخ للشراكة المجتمعية مع المجتمع الأهلي

بهدف تفعيل دور المجتمع المدني تم العمل مع مؤسسات المجتمع الأهلي لتعزيز قدرات عدد من المؤسسات الأهلية الوطنية والغير هادفة للربح وجعلها تستطيع أن تتحمل إدارة وتشغيل مراكز ودور العمل الاجتماعي والرعائي في البحرين عبر إدماجها لمفاهيم إدارة المشروعات والبرامج التنموية "برنامج الشراكة"، وتقوم لجنة الشراكة بالإشراف على هذا البرنامج ومتابعته. وتتضمن برامج الشراكة مجموعة من البرامج هي: دور الوالدين والمراكز العاملة في مجال الإعاقة.